فاذا مات الخليفة فتصدى لها من هو لها اهل وقهر الناس بشوكته وجنوده انعقدت
امامته لينتظم شمل المسلمين وانكرت الامامية ذلك وقالت الزيدية كل فاطمي عالم خرج بالسيف
وادعى الامامة صار اماما ولا اعتداد بخلافهم **قال** وكذا جاهل
وفاسق في الاصح وان كان عاصيا بما فعل والثاني المنع لفقد الشرط وظاهر عبارته ان
الخلاف عند اجتماع الجهل والفسق لكن عبارة الشرح والروضة تقتضي انه في احدهما وهو
الظاهر قلت ويحض ان الشخص لا يصير اماما الا باحد هذه الطرق حتى لو انفرد شخص بشروطها
في وقت لم يصر اماما بمجرد ذلك كما جزم به الجمهور وقيل تثبت امامته بذلك وتجب
طاعته واختاره الامام وحكى العمولي وجها ان الامامة تنعقد من غير عقد قال ومن
الفقها من الحق القاضي بالامام في ذلك قال ومنهم من سوى بينهما في المنع وهو اقرب
من عكسه **فروع** تجب طاعة الامام في نهيه وامره ما لم يخالف
حكم الشرع سوا كان عادلا او جائرا ولا يجوز خلع الامام اتفاقا ما لم يختل الصفات فلو اراد
هو خلع نفسه ففي جواز ذلك وجهان وجه الجواز ان الحسن بن علي خلع نفسه ولم ينكر احد
لما راى في ذلك من تسكين الفتنة ولا يجوز نصب امامين في وقت واحد وان تباعد الاقليم
بهما وحكى ابو القاسم الانصاري في الغنية عن الاستاد ابي اسحق انه يجوز نصبهما في اقليمين
لانه قد يحتاج الى ذلك وهو اختيار الامام واذا عقدت البيعة لاثنين معا فالبيعتان
باطلتان وان ترتبتا بطلت الثانية لما روى مسلم عن ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال اذا بويع الخليفتين فاقتلوا الاخر منهما روي بالتاء المثناه من فوق
من القتل ومعناه ابطلوا دعوته واجعلوه كمن مات وروي بالمثناه من تحت اي لا
تطيعوه ثم ان جهل الثاني ومن بايعه بيعة الاول لم يعزروا والاوجه تعزيرهم
ولو عرف سبق احدهما ولم يتعين او شككنا في المعيه والترتيب فالحكم كما سبق في الجمعتين
والنكاحين روى البيهقي في حديث السقيفة ان الانصار قالوا منا رجل ومنكم
رجل قال عمر بن الخطاب سيفان في غمد اذا لا يصطلحان يصطحبان ثم اخذ بيد ابي بكر
فقال من هذا الذي له هذه الثلاث اذ هما في الغار اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله
معنا ثم قال بايعوه فبايعه الناس احسن بيعة واجملها وقوله يصطحبان من الصحبة كقول
ابي دويب • يريدين كيما تجمعيني وخالدا • وهل يجمع السيفان ويحك في غمد •
وفي المثل لا يجتمع فحلان في شول وتمثل به عبد الملك بن مروان عند قتله عمرو بن سعيد
الاشدق والمعنى ينظر الى قوله تعالى لو كان فيهما الهة الا الله لفسدتا وقد ذكر الزمخشري
المثل هنالك **فوائد** الاولى هل للسلطان ان يقضي بين الخصمين
او يفصل حكومة بين متحاكمين عند ابي حنيفة ليس له ذلك وانما هو لنائبه الخاص وكذلك

مذهبنا

مذهبنا كما نقله في شرح مسلم وفي التتمة في كتاب النكاح كان القاضي الحسين يقول
الامام الفاسق لا تزوج الايامى ولا يقضي كما لا يشهد ولكنه ينصب القضاة حتى يزوجوا
قال وليس منعه من القضا والتزويج خوف فتنة لانه يفوض ذلك الى من يصلح له قال
الشيخ وهو حسن متعين لان الضرورة في تنفيذ قضايه وتزويجه اليه قال وهكذا
اقول اذا ولى قاضيا لا يصلح وكنت اظن ان تنفيذ ذلك ضرورة لما يترتب على ابطاله من
كثرة المفاسد حتى تنبهت بقول المتولي ان الضرورة انما هي خوف القتال وهذا لا يحصل
الا بازالة الامام واما افعال القاضي فلا يترتب على ابطالها قتال ولا هرج وان كانت
كثيرة قال فهذا الذي استقر عليه رايي انتهى وجزم المصنف في الروضة في القضا على الغايب
بان سماع البينة يختص بالقضاة وسياتي في تتمة فصل تحمل الشهادة **الثانية** عهد
ابي بكر الذي كتبه قبل موته بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما عهد ابو بكر خليفة رسول الله
صلى الله عليه وسلم عند اخر عهده بالدنيا واول عهده بالاخرة في الحال التي يومن فيها
الكافر ويتقي الفاجر اني استعملت عليكم عمر بن الخطاب فان بر وعدل فذلك علمي به
ورايي فيه وان جار وبدل فلا علم لي بالغيب والخير اردت ولكل امري ما اكتسب وسيعلم
الذين ظلموا اي منقلب ينقلبون **الثالثة** اربعة اخوة ولوا الخلافة لا يعرف غيرهم الوليد
وسليمان ويزيد وهشام بنو عبد الملك واما ثلاثة اخوة فالامين والمامون
والمعتصم بنو الرشيد والمنتصر والمعتز والمعتمد بنو المتوكل والمكتفي والمقتدر
والقاهر بنو المعتضد والراضي والمتقي والمطيع بنو المقتدر واكثر الخلفا ولدا
عبد الرحمن بن الحكم كان له خمسون ذكرا وخمسون انثى واطولهم عمرا القادر بلغ
ثلاثا وتسعين سنة ولم يصح عن خليفة غيره انه تجاوز السبعين واقصرهم عمرا
معاوية بن يزيد لم يجاوز العشرين وكانت ولايته اربعين يوما وسابور ذو الاكتاف
ولي وهو في بطن امه حين مات ابوه ولم يكن له ولد فوضعوا التاج على بطن امه
وعقد والحلها الملوك فولدته ذكرا فملكهم الى ان مات **الرابعة** راى المستنجد
في حياة والده المقتفي كان ملكا من السما نزل فكتب في كفه اربع خاات معجمات فلما
استيقظ عبرها له بعض العلما بانه يلي الخلافة سنة خمس وخمسين وخمسماية فكان
كذلك وراى عبد الملك بن مروان انه بال في محراب النبي صلى الله عليه وسلم
اربع بولات فولي الخلافة من بنيه لصلبه اربعة كما تقدم **الخامسة** كان المعتصم
بالله يدعى المثمن لانه ثامن خلفا بني العباس ولد سنة ثمان وماية لثمان عشرة خلت
من شعبان وهو الشهر الثامن من السنة وفتح ثمان فتوحات ووقف بمابه ملوك
وبمابه اعدا ابيه وعاش ثمانية واربعين سنة وكانت خلافته ثمان سنين وثمانية